

هل يجوز لشخص استخدام مساحة أرض كانت مصلى للعيد سابقًا؟ الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

يقول يوجد بالقرب من منزل بقية جزء من مصلى للعيد سابقًا وقد انقطعت الصلاة عن هذا المصلى في مدة أكثر من خمس وثلاثين سنة. وكذلك أخذ الخط العام الطريق العام جزءاً كبيراً منه أكثر من ثلثيه فلم يبقى سوى ما يقارب - [00:00:00](#) سبعة امتار في سبعة. يوجد في هذه المساحة اعمدة للكهرباء وللتليفزيون. فهل يجوز لي استعمال هذه المساحة المتبقية من هذا المكان بمقابل او بدون مقابل علماً انها لا تصلح لاقامة بناء عليها ولا تصلح الا لوقف السيارات او - [00:00:20](#) فيها او ما شابه ذلك. ارجو التكرم بافاده جزاكم الله خيراً. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين. الارض اذا كانت مصلى للعيد فانها تكون وقفا على هذا الاساس والاوواقف من المساجد تابعة - [00:00:40](#)

لوزارة الحج والاوواقف. فالمقطع من هذه الارض للشارع العام واستغلال جزء من الارض لوضع اعمدة فيها. وما تبقى من الارض كل هذا مسؤولة عنه وزارة الحج والاوواقف. وبالنسبة لما تريده ان تستغله انت فعليك بمراجعتها - [00:01:00](#) لأنها جهة الاختصاص وهي ايضاً كما انها جهة الاختصاص هي لا تتصرف ايضاً الا عن طريق المحاكم الشرعية وبالله التوفيق - [00:01:20](#)